بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى(الصلاة)

خلاصة الدرس الرابع والعشرون

الإخلاص ووجوه الرياء

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

يشترط في نية الصلاة بل مطلق العبادات الخلوص عن الرياء، فلو نوى بها الرياء بطلت، بل هو من المعاصي الكبيرة، لانه شرك بالله تعالى.

ثم إن دخول الرياء في العمل على وجوه:

أحدها: أن يأتي بالعمل لمجرد إراءة الناس من دون أن يقصد به امتثال أمر الله تعالى.

الثاني: أن يكون داعيه ومحركه على العمل القربة وامتثال الأمر والرياء معاً.

الثالث: أن يقصد ببعض الأجزاء الواجبة الرياء.

الرابع: أن يقصد ببعض الأجزاء المستحبة الرياء كالقنوت في الصلاة.

الخامس: أن يكون أصل العمل لله لكن أتى به في مكان وقصد بإتيانه في ذلك المكان الرياءً.

السادس: أن يكون الرياء من حيث الزمان كالصلاة في أول الوقت رياء.

السابع: أن يكون الرياء من حيث أوصاف العمل كالإتيان بالصلاة جماعة أو القراءة بالتأني والخشوع.

الثامن: أن يكون في مقدمات العمل كما إذا كان الرياء في مشيه إلى المسجد لا في إتيانه في المسجد والظاهر عدم البطلان في هذه الصورة.

التاسع: أن يكون في بعض الأعمال الخارجة عن الصلاة كالتحنك حال الصلاة، وهذا لا يكون مبطلاً إلا إذا رجع إلى الرياء في الصلاة متحنكا.

العاشر: أن يكون العمل خالصاً لله لكن كان بحيث يعجبه أن يراه الناس والظاهر عدم بطلانه.

يجب استدامة النية إلى آخر الصلاة بمعنى عدم حصول الغفلة.

لو نوى في أثناء الصلاة قطعها فعلاً أو بعد ذلك أو نوى القاطع والمنافي فعلاً أو بعد ذلك فإن أتم مع ذلك بطل.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)